المقاطعين في السطح والعرض يقال للامتداد المعروض ثانيا والامتداد
الاقصر والعمق يقال الامتداد الثالث وللثخن وهو حشو ما بين السطوح
وللثخن النازل وحينئذ يسمى الثخن الصاعد سمكا بهذا الاعتبار يقال
عمق البئر وسمك المنارة والالات الممسوح بها منها الذراع وهي ثلاثة ذراع
اليد وهي المذكورة في نصر الصالة وهي شبران تقريبا وهي اربع وعشرون
اصبعا معترضات وستاتي والذراع الهاشمية وهي ذراع وثلث
بذراع اليد فهي اثنان وثلاثون اصبعا ومتى ذكر الذراع في المساحة
فالمراد الهاشمية و ذراع الحديد وهي السوداء وهي سبع وعشرون اصبعا
ومنها القصبة وهي ستة اذرع بالذراع الهاشمي فتكون ثمانية اذرع
بذراع اليد ومنها الاشل وهو حبل كان يمسح به قديما طوله ستون
ذراعا بالذراع الهاشمية وكان عرضه في زمن الفرس سلسلة احترازا من
الظلم لان الحبل اذا ابتل قصر واذا يبس طال وكل هذه اصطلاحات قديمة
ومن الاصطلاحات القديمة الجريب والقفيز والعشير وقد حدث اصطلاحات
بساير الاقاليم في الذراع ومنه ذراع النجار وفي القصبة ومن الاصطلاحات
مصر الفدان وقيراط الفدان والحبة والدانق وهي كسور الفدان والله اعلم
واما الباب فهي شرح كلام شيخ الاسلام رحمه الله
في شرح روض ابن المقري رحمه الله قال ومقدار ظرف القلتين
وهما خمسمائة رطل بالبغدادي بالمساحة بكسر الميم اي مساحة الظرف
المذكور والممسوح كما تقدم مسطح وجسم والمراد هنا مساحة الجسمات
لما تقدم ان الجسم ما اشتمل على الابعاد الثلاثة اعني الطول والعرض
والعمق والممسوح هنا جسم والمساحة جرمه لا مساحة سطوحه كما

والمراد

يعلم

عشرون

ثمن لان البسط الاول خمسة وعشرون والثاني خمسة فمسطحهما مائة وخمسة
فاقسمه على مسطح المخرجين اعني ستة عشر واربعة وذلك اربعة وستون
يخرج واحد وتسعة اثمان وخمسة اثمان ثمن اي واحد وسبعة اثمان
ونصف ثمن وثمن ثمن كما ذكرنا وذلك اقل من اثنين بثلاثة اثمان ثمن
وفرق عظيم بين اقل من اثنين اللذين هما ثمانية ارباع وبين مائة وخمسون
ربعا ولو لم نحرر ذلك كذلك لكان ما ذكروه في مساحة القلتين خارجا
عن عمل الحساب فلا يصح فان الخارج على ما ذكروه وهو مائة وخمسة وعشرون
ليس كل واحد منه ربعا كما ذكروا بل كل واحد في الحقيقة ربع ربع ربع
اي ثمن ثمن فكلامهم لا يتم الا اذا اعتبرنا الربع ذراعا قصيرا طوله ربع
ذراع ويكون ذلك اصطلاحا فيما نقدر به مساحة القلتين فان المقدر
به في المساحة انما هو بحسب المصطلح عليه كما تقدم ذلك في تعريف المساحة
ولا مشاحة في الاصطلاح خصوصا وقد حصل اصطلاحات في القصبة
والذراع وغيرهما وكنت اقول ذلك بحثا من تلقاء نفسي ثم رايت الشيخ
شهاب الدين احمد بن حجر الهيتمي نزيل مكة المشرفة رحمه الله ذكر معنى ذلك
في شرح العباب فقال بعد قوله بحيث مائة وخمسة وعشرون ربعا
يخص كل ربع اربعة ارطال والتعبير بالربع وقع في عبارة كثير
وهو لا يوافق قاعدة الحساب القاضية بانه ربع ربع ربع لان حاصل
ضرب ربع في ربع ربع و ربع ربع في ربع ربع ربع ربع ربع وحينئذ
فلا يصح القول بان كل ربع يخصه اربعة ارطال وجوابهم انهم اخذوا
الربع مقدارا واحدا يقدر به كالذراع لانهم يهربون من الكسر
ما امكن فقولهم مائة وخمسة وعشرون ربعا حيثما يكون كل من اضلاع

وخمسة عشرون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1